قـرار رئيس مجلس الوزراء

رقـم ٣٣٧٢ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الإطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩ لسنة ٢٠١٦ بتشكيل اللجنة الوزاريـــة للعدالة الاجتماعية .

قـــــرر :

(المـادة الأولى)

يعاد تشكيل اللجنة الوزارية للعدالة الاجتماعية برئاسة رئيس مجلـــس الـــوزراء وعضوية كل من السادة :

وزير التخطيط والمتابعة والإصلاح الإدارى .

وزير التموين والتجارة الداخلية .

وزير المالية .

وزير التضامن الاجتماعى ، ويكون مقررا للجنة ، ومتحدثا رسميا باسمها .

وزير التنمية المحلية .

وزير الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات .

وزير القوى العاملة .

ويجوز للجنة أن تدعو لحضور اجتماعاتها أيا من الـــسادة الـــوزراء الآخـــرين أو الخبراء والمتخصصين أو رؤساء المجالس المعنية كلما دعت الحاجة إلى ذلك .

(المـادة الثانية)

تختص اللجنة المشار إليها بما يلي :

١ – اعتماد سياسات العدالة الاجتماعية وإدماج الفقراء اقتصاديا واجتماعيا .

٢ – اعتماد آليات الاستهداف المختلفة .

٣ – مراجعة برامج الدعم القائمة واعتماد البرامج الجديدة للحماية الاجتماعية .

٤ – تحديد التمويل اللازم لتنفيذ هذه البرامج والمشروعات .

٥ – اعتماد الخطة الزمنية لتنفيذ البرامج والمشروعات وتضمينها فـــى الخطـــة الخمسية ومتابعة تنفيذها .

٦ – التنسيق بين الوزارات والجهات القطاعية المختصة لبرامج ومـــشروعات الحماية الاجتماعية وشبكات الأمان الاجتماعى .

٧ – تقييم برامج تطوير القرى الأكثر فقرا .

(المـادة الثالثة)

تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها فى الموعد والمكان الذى يحدده .

(المـادة الرابعة)

تحدد اللجنة جهة وأسلوب تنفيذ توصياتها ، ويتابع مقرر اللجنة تنفيذ توصـــياتها ويعرض نتائج هذه المتابعة فى اجتماعات اللجنة .

(المـادة الخامسة)

تنشأ أمانة فنية لتطوير شبكات الأمان الاجتماعى تنبثق عن اللجنة المشار إليهـــا برئاسة وزير التضامن الاجتماعى وعضوية الخبراء والـــوزراء المعنيـــين بـــشبكات الأمان الاجتماعى .

(المادة السادسة)

تختص الأمانة الفنية لتطوير شبكات الأمان الاجتماعي بما يلي :

صياغة إجراءات فى المدى القصير ورؤية فى المدى المتوسط لحماية الفقراء من آثار برنامج الإصلاح الاقتصادى .

اقتراح سياسات وبرامج العدالة الاجتماعية وإدماج الفقراء .

اعتماد تصميم شبكات الأمان الاجتماعى .

متابعة عمل وحدة الدعم الفنى واعتماد خططها وتوصياتها .

(المادة السابعة)

تضع الأمانة الفنية خطة وأسلوب عملها .

(المادة الثامنة)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩ لسنة ٢٠١٦ المشار إليه ، كما يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة التاسعة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٠ ربيع الأول سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٩ ديسمبر سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس/ شريف إسماعيل

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ / ٢٠١٦ الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية ٢٥٣٧٥ / ٢٠١٦ – ٢٠١٦/١٢/٢٢– ١٤٠٨